



إجراءات طلب إصدار بدل فاقد رخصة محل

إجراءات طلب إصدار بدل فاقد رخصة محل

متطلبات وشروط الحصول على الخدمة:

١. صورة هوية المستفيد.
٢. إعلان عن الرخصة في جريدة رسمية لمدة لا تقل عن ثلاث شهور.
٣. صورة الرخصة.
٤. إثبات مهنة.
٥. وكالة شرعية للمراجع في حال عدم حضور صاحب الطلب.

مراحل طلب إصدار بدل فاقد رخصة محل:

١. التسجيل في الموقع في حال لم يكن المستفيد مسجل سابقاً.
٢. إدخال الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية على موقع الأمانة.
٣. تسديد الرسوم.
٤. إصدار الرخصة.